



لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة، ولو على سواك أخضر، إلا تبوأ مقعده من النار

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة، ولو على سواك أخضر، إلا تبوأ مقعده من النار -أو وجبت له النار-».

[صحيح] [رواه أبو داود وابن ماجه ومالك وأحمد]

في هذا الحديث يخبر جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بين عظيم إثم من حلف عند منبره صلى الله عليه وسلم الذي بمسجده كاذباً في يمينه، ولو كان المحلوف عليه شيئاً حقيراً، لأن هذا المكان محل تعظيم له صلى الله عليه وسلم، ومحل تذكّر لما كان يقوله صلى الله عليه وسلم على هذا المنبر، فجاء هذا الحالف بأضداد هذه الأوصاف، فاستحق هذا الوعيد، واليمين الآثمة موجبة للسخط حيث وقعت، لكنها في الموضع الشريف أكثر إثماً.

معاني الكلمات

يحلف الحلف: تأكيد الأمر المحلوف عليه، بذكر معظّم على وجه مخصوص.

يمين اليمين: هو القسم، وهو: تأكيد الشيء بذكر معظم سواء كان خبراً عن ماضٍ أو مستقبل.

آثمة كاذبة.

سواك بكسر السين المهملة، والسواك: ما تُدلك به الأسنان من العيدان.

أخضر رطب، خلاف اليابس.

تبوأ تبوأ: باء يبيء بواء، وباء في المكان: تبوأه، أي: اتخذته محلّةً، وأقام به.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/64698>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

